

ملاحظات مقارنة في وثائق المبادئ الدستورية

(عشر وثائق)

وثيقة المجلس الوطني المصري، وثيقة الازهر، وثيقة البرادعي، وثيقة الوفاق الوطني، وثيقة التحالف الديمقراطي، وثيقة المستشار هشام البسطويسى، وثيقة بردية منظمات حقوق الانسان، اعلان مبادئ المواطنة والدولة المصرية (سمات الثورة) لجنة الحكماء مؤسسة الشروق، وثيقة مستقبل مصر، ووثيقة الحقوق الدستورية للنساء (المرأة الجديدة)

شكل الوثائق واهم اقسامها

تنوعت اشكال الوثائق الدستورية واقسامها الرئيسية ، بحيث اشتمل بعضها تقسيم مباشر للمبادئ الدستورية الاساسية ما بين بنود تخص **مقومات الدولة** والتي اشتملت تحديدا على نظام الدولة وهويتها وسيادتها واهم سماتها ومصدر تشريعها وغيرها من بنود تخص النظام السياسي.

وقسم ثاني خصص **بنود حول الحقوق والحريات** والتي اتفقت على حق المشاركة السياسية والتعليم والصحة والعمل وحرية الاعتقاد والتعبير والتنظيم ، وغيرها من حقوق اقتصادية واجتماعية وثقافية.

وقليل منها خصص قسم ثالث حوى بنود تخص **الضمانات الدستورية** والتي برزت بوضوح في وثيقتين وهم وثيقة المجلس الوطني و وثيقة الوفاق الوطني. ووثيقة المجلس الوطني وثيقة الحقوق الدستورية للنساء.

كما أجتهدت بعض الوثائق في **تحديد معايير اللجنة الدستورية** وآلية اختيارها والزامية المبادئ هذه الوثائق للجنة ومنها وثيقة المجلس الوطني و وثيقة إعلان مبادئ المواطنة والدولة المصرية او وثيقة سمات الثورة لجنة الحكماء- مؤسسة الشروق ووثيقة حقوق النساء الدستورية.

اولا : بنود مقومات الدولة

النظام السياسي للدولة : مدنية، ديمقراطية، حديثة وغيرها

اجتهدت الوثائق العشرة في تقديم ملامح لنظام سياسي للدولة وهويتها في الدستور الجديد، بحيث تنوعت الصياغات لنظام الدولة ما بين ديمقراطي ومدني وحديث ويحترم مبدأ المواطنة، وبعض منها تجاهل اعلان نظام للدولة

فجاءت صياغة وثيقة الازهر بتأسيس " دولة وطنية دستورية ديمقراطية حديثة" واتفقت معها وثيقة البرادعي والتي تمت صياغتها بشكل مشابه " نظام الدولة جمهوري ديمقراطي يقوم على حقوق المواطن وسيادة الشعب"، كما جاءت صياغة بردية منظمات حقوق الانسان ايضا بصياغة قريبة " مصر دولة حرة ديمقراطية يرتكز نظامها السياسي على مبادئ عدة، كسيادة الشعب، احترام حقوق الانسان، احترام القانون"

واتفقت كل من وثائق الوفاق الوطني و المجلس الوطني و وثيقة مستقبل مصر و وثيقة الحقوق الدستورية للنساء بصياغة واضحة في بنودها مصردولة مدنية حديثة تقوم على اساس المواطنة.

ولم تخصص كل من وثيقة التحالف الديمقراطي و وثيقة المستشار هشام البسطويسى، و وثيقة مبادئ المواطنة والدولة المصرية شكلا محددًا يخص طبيعة النظام السياسي للدولة كما هو موضح في وثائق اخرى.



مؤسسة المرأة الجديدة

دين الدولة وهويتها

نصت اغلب الوثائق عدا النادر منها على تحديد الاسلام دين للدولة واللغة العربية لغتها الرسمية عدا وثيقة بردية منظمات حقوق الانسان، ووثيقة الحقوق الدستورية للنساء، ووثيقة مستقبل مصر .

كما اضافت عدد من الوثائق عدد من هويات اخرى إضافة لهوية مصر الاسلامية كالهوية العربية والافريقية والفرعونية مثلما جاء في وثيقة الوفاق الوطني، ووثيقة المجلس الوطني، ووثيقة البرادعي.

كما جاءت كل من وثيقة الازهر ووثيقة التحالف الديمقراطي بعدد من البنود الخاصة بالحفاظ على الاخلاق والاداب العامة الضابطة للمجتمع في جزء من الهوية للدولة.

مصادر التشريع بين الشريعة الاسلامية ومواثيق حقوق الانسان

أجمعت وثائق المبادئ الدستورية المختلفة على اقرار المبادئ الشريعة الاسلامية باعتبارها المصدر الرئيسي للتشريع فيما عدا وثيقة مستقبل مصر ووثيقة حقوق النساء الدستورية، وبردية منظمات حقوق الانسان.

تباينت الصياغات بين الوثائق حول تحديد الشريعة الاسلامية مصدر رئيسي ووحيد للتشريع او كأحد مصادر التشريع. فقد عمدت عدد من الوثائق إلي ضم مواثيق حقوق الانسان كأحد المصادر الملزمة للتشريع إضافة لمبادئ الشريعة الاسلامية.

وتنوعت الاشارات ببعض^٧ الوثائق ما بين الإشارة جملة لمواثيق حقوق الانسان وما بين التحديد للحقوق الاقتصادية والاجتماعية كما في وثيقة الوفاق الوطني ووثيقة المجلس الوطني ووثيقة بردية منظمات حقوق الانسان ووثيقة الازهر إضافة لوثيقة الحقوق الدستورية للنساء.

واللافت هو اتفاق عدد من هذه الوثائق حول استناد الاحوال الشخصية للشرائع الدينية للمواطنين كلا حسب عقيدته فيما يبدو محاولة لحماية الاقليات الدينية من تطبيق احكام الشريعة الاسلامية وبعيدا عن سن قوانين مدنية خالصة تكفلها الدولة من شأنها حماية الحقوق دون تمييز في مجال الاحوال الشخصية. وهو ما جاء نصا في كل من وثيقة المجلس الوطني و وثيقة الوفاق الوطني

سيادة الدولة

تنوعت وثائق المبادئ الدستورية حول تحديد سيادة الدولة ومصادرها، منها من ارجعها للدستور ومؤسساته المستقلة كالمحكمة الدستورية وهو ما تجلّى في تخصيص عديد من البنود الشارحة

حول المحكمة الدستورية واستقلالها ودورها المحوري في ضمانه عضوية الدستور وتجانس مواده كما هو موضح في وثيقة المجلس الوطني .

كما جاء بكل الوثائق دون استثناء احترام سيادة القانون والمساواة لجميع المواطنين امامه.

كما اتفقت عدد من الوثائق على تعيين مكانة خاصة للقوات المسلحة بعض هذه الوثائق الزم القوات المسلحة بحماية الشرعية الدستورية ومدنية الدولة وهو ما جاء في كل من وثيقة المجلس الوطني ووثيقة البرادعي ووثيقة هشام البسطويسى ووثيقة التحالف الوطني.

في حين جاء عدد محدود من الوثائق الاخرى اقصرت بها^vمكانة القوات المسلحة على المتعارف عليه كحامي لحدود الوطن ووحده ارضية مثلما جاء في وثيقة الوفاق الوطني علي سبيل المثال.

وهناك من الوثائق ما لم يحدد بندا يخص مكانة القوات المسلحة مثل وثيقة الازهر ووثيقة اعلان مبادئ المواطنة والدولة المصرية وبردية منظمات حقوق الانسان ووثيقة الحقوق الدستورية للنساء.

الفصل بين السلطات واستقلال القضاء

اتفقت اغلب^{vi}الوثائق على ضرورة النص على مبدأ الفصل بين السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية والتأكيد على استقلال القضاء^{vii}.

الكرامة الانسانية والعدالة الاجتماعية

خصص عديد من الوثائق مبادئ استهلالية تعنى بالتأكيد على الكرامة الانسانية والعدالة الاجتماعية كمبادئ دستورية اساسية.^{viii}

وتنوعت الوثائق فيما بينها في صياغاتها حول^{ix}النظام الاقتصادي الضامن للعدالة الاجتماعية بين الذكر المباشر لمصطلح العدالة الاجتماعية او صياغات اخرى بنود تخص حماية الملكية الفردية والاستثمار الداعم للتنمية.

ثانيا : بنود الحقوق والحريات

الحق في المساواة وتكافؤ الفرص

اغلب الوثائق جاءت بصياغات تؤكد على المساواة التامة بين المواطنين دون تمييز على اساس العقيدة او اللون او الجنس على غرار دستور 1971. في المقابل تميزت عدد من الوثائق بصياغات اكثر تحديدا عن المساواة بل اضافت بعضها

مصطلح جديد كتكافؤ الفرص للجميع. وهناك من خصص بنود مباشرة حول المساواة بين المواطنين والمواطنات وتحديداً^x وثيقة المجلس الوطني ووثيقة الوفاق الوطني. إضافة لمادة المساواة والتي تأنتت بها اللغة كسائر بنود الحقوق والحريات بوثيقة حقوق النساء الدستورية.

الحق في المشاركة السياسية

أقرت جميع الوثائق بالحق في المشاركة السياسية لكل المواطنين دون تمييز ترشيحا وإنتخاباً، وإضافة^{xi} وثيقة الحقوق الدستورية للنساء بند يكفل للمشرع الحق في اتخاذ التشريع اللازم لإدماج كافة فئات المجتمع في المشاركة في صناعة القرار السياسي.

هناك أيضاً عدد من الصياغات المتعلقة بضمان نزاهة العملية الانتخابية وسريتها وشروط الاقتراع العام وغيرها وهو ما اتفقت عليها أغلب الوثائق المقدمة.

كما اشتملت بنود المشاركة السياسية في أغلب الوثائق على الحق في تكوين الأحزاب والنقابات وحرية التنظيم بكافة أشكالها

الحق في التعليم وجودته ونقائه من التمييز

اتفقت أغلب الوثائق وإن تنوعت الصياغات على إقرار الحق في التعليم لكل المواطنين دون تمييز، ولكن انفردت وثيقة الوفاق الوطني بتأكيد على التعليم كحق للجميع على أساس المساواة وتكافؤ الفرص^{xii} دون أي تمييز طبقي يخص الامكانيات المالية.

كما جاءت^{xiii} وثيقة الحقوق الدستورية للنساء ببند حول كفالة الدولة بتوفير الخدمات التعليمية دون تمييز جغرافي على مستوى الجمهورية وكما تضمن بند الحق في التعليم ضرورة خلو المناهج والعملية التعليمية ككل من مظاهر التمييز بين المواطنين.

الحق في حرية التعبير والتنظيم،

وتضمنت عديد من الوثائق بنود حول الحق في التعبير والتظاهر السلمي وحرية التنظيم وتشكيل النقابات وحرية الاعلام والانتاج الثقافي وحماية التراث وغيرها.

الحق في الصحة والصحة الانجابية و التأمين الصحي

اتفقت أغلب الوثائق على إقرار الحق في الصحة للجميع دون تمييز، ولكن ادمجت وثيقة الحقوق الدستورية للنساء حقوق الصحة الانجابية على وجه التحديد وضمانة توفير خدمات الصحة الانجابية للنساء.

كما تضمنت الوثيقة نفسها بنود تؤكد على كفالة الحق في الصحة دون تمييز على اساس النوع او المناطق الجغرافية، كما ادمجت عدد من الوثائق فئة ذوي الاحتياجات الخاصة وهو ما اشتملته

وثائق^{xiv} الوفاق الوطني والحقوق الدستورية للنساء.

كما خصصت عدد من الوثائق بنود تخص كفالة توفير التأمين الصحي في حالات المرض والشيخوخة والعجز وهو ما عكسته وثائق الوفاق الوطني ، المجلس الوطني، الحقوق الدستورية للنساء.

كما جاءت مادة كاملة عن^{xvi} الرفاهة الاجتماعية كحق تكفله الدولة فيما يخص بالصحة والسكن وإعانة البطالة نموذج وثيقة البرادعي.

الحق في العمل والتأهيل والادوار المتساوية للجنسين والحد الأدنى للاجور

ربط عدد من الوثائق الحق في العمل باعتباره جزء اصيل من جملة^{xvii} الحقوق الاقتصادية والاجتماعية للمواطنين كما حددت في صياغات واضحة تحديد العائد الموجزي للعمل وعلى الاخص تحديد^{xviii} الحد الأدنى للاجور كحق دستوري للمواطنين.

أقرت كل الوثائق الحق في العمل للمواطنين^{xix} بشكل عام، ولكن تميز عدد محدود من الوثائق باضافات مهمة كالتأكيد على حق العمل للجميع على اساس من المساواة وتكافؤ الفرص وحق الجميع في تقلد المناصب العامة دون تمييز على النوع وهو ما رصدته وثيقة المجلس الوطني ووثيقة الحقوق الدستورية للنساء.

كما جاءت صياغات اكثر تحديدا فيما يتعلق بتأمين مناخ العمل للنساء تحديدا واطاحة الفرص للعمل بكرامة لهن بداية من حقهن في اختيار اعمالهن بحرية والمساواة في فرص التدريب والاجور وتوفير بيئة عمل خالية من العنف وهو ما رصدته بنود العمل بوثيقة الحقوق الدستورية للنساء.

كما جاء عدد من الوثائق يؤكد على حق الجميع في شغل^{xx} الوظائف والمناصب العامة دون تمييز واستنادا على المساواة وتكافؤ الفرص.

كما اصاغت الوثيقة نفسها بند يؤكد على الحق في تمكين النساء والرجال معا في القيام بادوارهم في مجال العمل او على مستوى الاسرة ووجباتها.

الحقوق الشخصية

الحق في الحماية من التعذيب والعنف الاسري

اهتمت عدد من الوثائق بحماية المواطنين من^{xxi} الاحتجاز غير القانوني وتجريم التعذيب، ولكن اضافة وثيقة الحقوق الدستورية للنساء بضرورة ايجاد حماية دستورية للنساء في المجال العام والخاص ايضا في اشارة لضرورة توفير الحماية للنساء من التعرض للعنف الأسري.

الاحوال الشخصية

تعرضت عدد من^{xxii} الوثائق للاحوال الشخصية في متن المادة الخاصة بمصدر التشريع من مقومات الدولة وهو ما يزيد واقع الاحوال الشخصية للنساء تعقيدا، كما تنوعت لاحقا عدد من الصياغات العامة الخاصة بحماية حقوق الاسرة والطفل

في حين تعرضت^{xxiii} وثيقة الحقوق الدستورية للنساء لأحوال الشخصية باعتبارها جزء اصيل باعتباره بند اصيل من الحقوق الشخصية متضمنة تحديدا لسن الزواج والفصل في علاقات الاسرة حسب تطور الواقع الاقتصادي والاجتماعي والثقافي للمجتمع، كما تطرقت إلي التفكير في وضع آليات للحماية من العنف الاسري لكل افراد الاسرة.

حرية العقيدة والاعتقاد

قد لا تخلو وثيقة من الوثائق الدستورية من تخصيص بند حول حرية العقيدة والعبادة^{xxiv} ، لكن جاء الاختلاف في صياغة هذه المادة فيما بين استخدام حرية العقيدة وحرية الاعتقاد حيث تضمن حرية الاعتقاد حرية المعتقد فيما يتجاوز الاديان السماوية الثلاثة، وهو ما تبنته كل من وثيقة المجلس الوطني والوفاق الوطني وبردية منظمات حقوق الانسان ووثيقة الحقوق الدستورية للنساء.

حماية الخصوصية والسرية

قدمت عدد من الوثائق الدستورية بنود لحماية الخصوصية وسرية المعاملات والمراسلات وجاءت نصوصها في كل من^{xxv} وثيقة الوفاق الوطني ووثيقة البرادعي والحقوق الدستورية للنساء.

ثالثا : الضمانات الدستورية

اهتمت عدد من وثائق المبادئ الدستورية بتعيين عدد من الضمانات الدستورية ، بعض هذه الوثائق اهتم بدمج هذه البنود في القسم الخاص بمقومات الدولة و**وثيقة الحقوق الدستورية للنساء**، وبعض ثاني اهتم بدمجها بالقسم الخاص بالحقوق والحريات وبعضا ثالث سعى بتزيلها بختام الوثيقة كضمانة لكل المبادئ المذكورة.

وتعتبر **وثيقة المجلس الوطني** اكثر الوثائق التي دمجت العديد من الضمانات الدستورية في مختلف اجزاء الوثيقة الخاصة به. فهناك^{xxvi} ضمانات دستورية لبنود مقومات الدولة و^{xxvii} ضمانات اخرى عن بنود الحقوق والحريات.

كما اشتملت وثيقة المجلس الوطني ضمانة تخص تطبيق مبادئ الشريعة الاسلامية بإضافة فقرة خاصة تخص دور المشرع عند الاستناد لمبادئ الشريعة الإسلامية، حيث اباحت للمشرع الانتقاء من الفقة دون اسباغ قدسية على اقوال الفقهاء، واثاحة له الحق في الاجتهاد لتحقيق

الصالح العام ومكنت المحكمة الدستورية من الرقابة على مقاصد التشريع ومراقبة الانحراف التشريعي وحماية عضوية الدستور.^{xxviii}

في حين اجملت^{xxix} وثيقة الوفاق الوطني والبرادعي وهشام البسطويستي الضمانات الدستورية في مادة واحدة جامعة تنص على عدم إجازة تغيير بنود الحقوق والحريات بالدستور، وانفردت وثيقة الوفاق الوطني بتخصيص ضمانات أخرى للمبادئ وثيقتها باعتبار اختراقها انتهاك للدستور وتهديد لسيادة الدولة ويحق للأحزاب أو الأفراد الالتجاء للمحكمة الدستورية لمواجهة هذه الانتهاكات^{xxx} وهو ما اتفقت عليه ضمانات وثيقة المجلس الوطني.

كما فرضت كل من وثيقة البرادعي ووثيقة البطويسي ووثيقة التحالف الديمقراطي دور خاص للقوات المسلحة كضمانة متفاوتة ما بين الشرعية الدستورية ومدنية الدولة وحماية الحقوق والحريات.

رابعا : اللجنة التأسيسية للدستور

تعتبر كل من وثيقة المجلس الوطني^{xxxi} ووثيقة الحقوق الدستورية للنساء^{xxxii} من أكثر الوثائق التي قدمت اجتهادا مفصلا حول اللجنة التأسيسية للدستور.

فقد اشارت كلا الوثيقتين لضرورة تمثيل كافة اطياف وفئات المجتمع باللجنة التأسيسية تعزيزا لتوسيع المشاركة المجتمعية في صياغة الدستور الجديد وأهمية كافة المواطنين والمواطنات بتتوعم الاجتماعي والثقافي والاقتصادي في المشاركة في صياغة الدستور.

فجاءت توصيات الوثيقتين تنص على مشاركة المجتمع المدني بمختلف مؤسساته وكل فئات مواطنيه من مهنيين وفنانين وادباء ومتقنين وفقهاء دستوريين وعمال وفلاحين وطلبة وربات بيوت وذوى الاحتياجات الخاصة.

وانفردت وثيقة الحقوق الدستورية للنساء في طرح مناصفة المقاعد للجنة الدستورية للنساء على غرار خبرات مجتمعات عربية أخرى كتونس والمغرب.

وقدمت وثيقة الوفاق الوطني تصور مؤجز عن اللجنة الدستورية في ختام وثيقتها اقرت فيه ضرورة اختيار اعضاء اللجنة الدستورية من خارج مجلسي الشعب والشورى وهو ما اتفق عليه وثيقة المجلس الوطني إضافة لتمثيل جميع اطياف المجتمع المصري والزام اللجنة ببنود الحقوق والحريات^{xxxiii}

- ⁱ المادة (10) من مقومات الدولة وثيقة الوفاق الوطني ، المادة (1) من وثيقة المجلس الوطني ، مادة (9) من وثيقة الازهر
- ⁱⁱ المواد (3،6) من بنود مجال بناء الانسان القيم الاساسية للمجتمع قسم المبادئ العامة للنظام السياسي – وثيقة التحالف الديمقراطي والمادة (4) من وثيقة الازهر.
- ⁱⁱⁱ وضحت وثيقة المجلس الوطني المقصود بتطبيق مبادئ الشريعة الاسلامية ووضع ضمانات تخص تطبيقها باعتبارها موضوع يخص المشرع وحده، فيحق له انتقاء من الفقه دون اسباغ القدسية على اقوال الفقهاء، وحق المشرع في الاجتهاد لتحقيق المصالح المرسله التي يتوخاها في اطار اهداف التشريع وقابة المحكمة الدستورية العليا.
- ^{iv} المادة (21) من بند الحقوق والحريات بوثيقة المجلس الوطني، تخصيص بندين من اصل 10 بنود خاصة بالحقوق والحريات وثيقة هشام البسطويسي، كما جاءت بنود مقومات الدولة وثيقة الحقوق الدستورية للنساء. المادة (5،9) من وثيقة الازهر.
- ^v المادة (9) من بنود مقومات الدولة بوثيقة الوفاق الوطني.
- ^{vi} المادة (11) من بنود مقومات الدولة وثيقة المجلس الوطني، بند (6) من بنود مقومات الدولة وثيقة الوفاق الوطني، المادة (4) من وثيقة البرادعي. المادة (7) تنظيم وتوازن مؤسسات الدولة إعلان مبادئ المواطنة والدولة المصرية.
- ^{vii} نصت جميع الوثائق على استقلال القضاء ومبدأ الفصل بين السلطات، عدا وثيقة الازهر والتي اجملت مفهومها عن الدولة الدستورية والديمقراطية الحديثة بالمادة (1).
- ^{viii} مادة (1) من بنود مقومات الدولة وثيقة الوفاق الوطني، تصدر بردية منظمات حقوق الانسان مقولة " حرية، كرامة ، عدالة اجتماعية ، تخصيص بند كامل عن الكرامة والعدالة الاجتماعية بوثيقة إعلان مبادئ المواطنة والدولة المصرية – لجنة الحكماء دار الشروق.
- ^{ix} بنود (6) وثيقة البرادعي والبند (8) وثيقة الوفاق الوطني ، والبند (11) وثيقة المجلس الوطني ، والبند (1) من المجال الاقتصادي وثيقة التحالف الديمقراطي
- ^x المادة (3) كاملة من بند الحقوق والحريات – وثيقة المجلس الوطني ، والمادة (4) وثيقة الوفاق الوطني
- ^{xi} وثيقة الحقوق الدستورية للنساء فقرة المشاركة السياسية.
- ^{xii} المادة (10) من وثيقة الوفاق الوطني
- ^{xiii} بنود التعليم بوثيقة الحقوق الدستورية للنساء
- ^{xiv} المادة (9) من الحقوق والحريات وثيقة الوفاق الوطني ، مواد الصحة وثيقة الحقوق الدستورية للنساء، المادة (6) من وثيقة البرادعي
- ^{xv} المادة (9) وثيقة الوفاق الوطني ، المادة (13) من مجلس الوطني ، وبنود الحق في الصحة وثيقة الحقوق الدستورية للنساء.
- ^{xvi} المادة (6) من وثيقة البرادعي.
- ^{xvii} المادة (11) من وثيقة المجلس الوطني ، المادة (7) من وثيقة البرادعي
- ^{xviii} المادة (11) من وثيقة المجلس الوطني ، مادة العمل من وثيقة الحقوق الدستورية للنساء، المادة (7) من وثيقة الوفاق الوطني.
- ^{xix} المادة (5) من بند الحقوق والحريات وثيقة المجلس الوطني
- ^{xx} المادة (5) من بند الحقوق والحريات وثيقة المجلس الوطني ، وبند (8) من وثيقة الوفاق الوطني، وبنود الحق في العمل وثيقة الحقوق الدستورية للنساء.
- ^{xxi} المادة (1) من وثيقة المجلس الوطني ، بند (5) من وثيقة الوفاق الوطني، بنود الحقوق الشخصية لوثيقة الحقوق الدستورية للنساء.
- ^{xxii} المادة (3) من بنود مقومات الدولة من وثيقة المجلس الوطني وايضا المادة (8) من بنود الحقوق والحريات من المصدر السابق.
- ^{xxiii} فقرة الاحوال الشخصية من بند الحقوق الشخصية الجزء الخاص بالحقوق والحريات وثيقة الحقوق الدستورية للنساء.
- ^{xxiv} هذه الصياغة هي الاغلب بين الوثائق مادة (1) من مجال بناء الانسان والقيم الاساسية للمجتمع، القسم الاول الخاص بالمبادئ العامة الاساسية للنظام السياسي. تخصيص مادة حول حق الاقليات في العبادة وثيقة هشام البسطويسي، المادة (4) من وثيقة البرادعي، مادة (3) من وثيقة الوفاق الوطني
- ^{xxv} المادة (12) من بنود الحقوق والحريات وثيقة الوفاق الوطني ، المادة (9) من بنود الحقوق والحريات وثيقة البرادعي، مواد الحقوق الشخصية من الحقوق والحريات وثيقة الحقوق الدستورية للنساء.
- ^{xxvi} المادة (7) الخاصة بحماية الدولة المدنية والتي تفرعت لثلاث نقاط تحية ما بين دور المحكمة الدستورية ودورها وانشاء الاحزاب ودور القوات المسلحة

xxvii المادة (21) من بند الحقوق والحريات الخاصة بعدم جواز تفسير اي نص من نصوص الدستور بما يتناقض مع الحقوق والحريات المنصوص عليها بالدستور او الاعلان العالمي لحقوق الانسان او يخل بمبدأ المواطنة والمساواة امام القانون

xxviii المادة(3) الفقرة الثالثة من بنود مقومات الدولة.

xxix اضافة مادة خاصة بحماية بند الحقوق والحريات في جزء ثالث بالوثيقة خاص بالضمانات الدستورية. المادة(11) من وثيقة البرادعي . والمادة(1) من وثيقة هشام البسطويسى.

xxx المادة (2) من القسم الثالث الخاص بالضمانات الدستورية وثيقة الوفاق الوطني

xxxi ملحق بنود حول معايير اختيار اللجنة التأسيسية للدستور بختام وثيقة المبادئ

xxxii ملحق حول تصور اختيار اللجنة الدستورية وطرح فكرة مناصفة المقاعد للنساء بختام الوثيقة

xxxiii البند الرابع والآخر من وثيقة الوفاق الوطني.



مؤسسة المرأة الجمعية